laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٨٨
بتاريخ:	٦ / ٣ / ٢٠٢١

ملف رقم: ٤٩٦٩/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعي

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٥٤٦) المؤرخ في ٢٠١٩/٣/١٢، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ومركز ومدينة الزقازيق، بخصوص إلزام المركز بأداء مقابل الانتفاع بمساحة (١٣ط، ٢٢س) الكائنة بحوض التربة والتقى/٢١ ضمن القطعة المساحية (٢٢) بناحية الزنكلون، والمقام عليها مجلس محلي الزنكلون.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن الهيئة العامة للإصلاح الزراعي تمتلك قطعة الأرض المشار إليها بموجب الاستيلاء الحاصل وفقًا لأحكام المرسوم بقانون رقم (١٧٨) لسنة ١٩٥٢ بشأن الإصلاح الزراعي، قِبل الخاضع/ محمد وحيد الدين خليل، والمشهرة باسم الهيئة برقم (١٩٨١) لسنة ١٩٨٨، وقد ربطت على مركز ومدينة الزقازيق منذ عام ١٩٨٨، بحسبانه الجهة واضعة اليد عليها وتنتفع بها، ومن ثم يكون ملزما بأداء مقابل هذا الانتفاع حتى عام ٢٠١٨، وفقا لتقديرات اللجنة العليا لتثمين الأراضي، وقامت الهيئة بمطالبته بأداء هذا المقابل دون جدوى، وإزاء ذلك طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٠ فبراير ٢٠٢١، الموافق ٢٨ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

مجلس الدولة
الجمعية العمومية

laa-eg.com

والتشريع بإبداء الرأي مسببًا في المسائل والموضوعات الآتية: (أ)...(د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستعرضت الجمعية العمومية ما جرى به إفتاؤها من أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأي مسببًا فى الأنزعة التي تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلا عن استعمال الدعوى، حماية للحقوق وانهاء للمنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا كافة المستندات التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم كان للجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر، للاستنارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل يدور حول تحديد الجهة الإدارية التي تنتفع بالمساحة المشار إليها، ومظاهر هذا الانتفاع، وتاريخ بدايته، وسنده، في ضوء ما ورد بكتاب محافظ الشرقية رقم (١٨٨٥) المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٠ من أن المساحة موضوع النزاع مبني عليها سنترال إلكتروني بقرار التخصيص الصادر برقم (٦٠٨) ١٩٩٩، ومدرسة الصنايع الثانوية بقرار التخصيص رقم (٦٣٠) لسنة ١٩٩٥، ومجمع خدمات بقرية الزنكلون بقرار التخصيص رقم (٧٠٧) لسنة ١٩٩٩، وسجل مدني بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٠٨٨) لسنة ٢٠١٦، وفي ضوء ما تمسكت به الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بكتابها رقم (١٥) المؤرخ في ٢٠٢٠/١/١ من أن الجهة التي تنتفع بهذه المساحة هي المجلس المحلي بالزنكلون، وإذ يتصل ذلك بأمور واقعية لم تكفِ الأوراق والمستندات المقدمة من طرفى النزاع للفصل على وجه القطع واليقين فيها، الأمر الذى يغدو معه هذا النزاع غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة، ومن ثم يتعين الاستعانة

laa-eg.com

بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة فنية، وحددت تشكيلها ومهمتها على نحو ما سيرد تفصيلا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة أحد المختصين بالهيئة العامة للمساحة، وممثل عن كل طرف من طرفي النزاع، تكون مهمتها بعد مطالعة كافة الأوراق والمستندات معاينة كامل مساحة الأرض موضوع النزاع على الطبيعة، وتعيين حدودها، وما عليها من إنشاءات، ومساحة هذه الإنشاءات على وجه التفصيل، وبيان الجهة التي تنتفع بها، أو أي جزء من أجزائها، وطبيعة ومظاهر هذا الانتفاع، وتاريخ بدايته، وسند حصوله، وتحقيق أوجه دفاع الطرفين، على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الهيئة عارضة النزاع، لتتولى عرضه على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٤/٢٨ تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٦ / ٣ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣